

قرار مجلس الوزراء

رقم ١١ لسنة ٢٠٢١

مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور؛

وعلى قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨؛

وبناءً على ما عرضته وزارة الدفاع؛

وبعد موافقة مجلس الوزراء؛

قرر:

(المادة الأولى)

يعتبر مشروع تنفيذ جراجات إيواء السيارات وتطوير الأسواق التجارية شرق القاهرة، المسند تنفيذه إلى الهيئة الهندسية للقوات المسلحة، من المشروعات القومية في تطبيق أحكام قانون البناء المشار إليه.

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره.

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٩ شعبان سنة ١٤٤٢ هـ

(الموافق ٢٢ مارس سنة ٢٠٢١ م).

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ مصطفى كمال مدبولي